

لمحات

[238] وحاصل ما ذكرناه في علل هذه الاحاديث امور: 1 - ان اسنادها غير معتبرة، فلا يجوز إلعتماد عليها بنفسها. 2 - ان متونها مصحفة محرفة، يشهد بتصحيحها وتحريفها غيرها من الروايات المتواترة، فينبغي تصحيح متونها بها. 3 - ان لبعضها متونا اخرى، بألفاظ صحيحة وسليمة عن الاشكال، فينبغي أن يكون إلعتماد عليها، لا على غيرها. 4 - وعلى فرض صحة صدور هذه المتون، فاللزم انما هو الجمع بينها، وبين سائر الروايات بما ذكرنا، من حملها على التجوز والتغليب، وغيرهما مما لا يأبى العرف وأهل اللسان صحته. فان قلت: فما وجه تخريج هذه الاحاديث في الجامع الكافي مع ما فيها من العلل، ولزوم حمل ألفاظها على المجاز وترك طواهرها. قلت: اولا: ان استعمال المجازات، ليس خارجا عن قانون المحاورة، وليس استعمال الالفاظ في معانيها المجازية أقل من استعمالها في معانيها الحقيقية لو لم يكن أكثر، ولا فرق في حجية طواهر الالفاظ بين الاستعمالات الحقيقية والمجازية، فكلهما حجة عند أهل اللسان. وثانيا: ان مهرة فن الحديث، العارفين بعلل الاحاديث، وما وقع فيها من التغيير والتصحيح اسنادا أو متنا، لا يطرحون الحديث بمجرد هذه العلل بعد وضوح مورد التصحيح والتغيير، فكثيرا ما نرى في كتب الخاصة والعامة، انهم يصححون الاسانيد، وأسماء رجالها، وطبقاتها غيرها، ويصححون ألفاظ الحديث ايضا بألفاظ حديث آخر، ويحملون بعض الالفاظ على المجاز، بقرينة غيرها من الروايات، ولا يشكون في
